

الجمهورية اللبنانية

محافظة جبل لبنان - قضاء كسروان

دفتر الشروط الاداري الخاص

لتلزم اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم
من الباطون مع تلبيس صخر او حيطان من الصخر
ومونسات لزوم الطرقات واعمال صرف صحي ومياه امطار
بالاضافة الى اعمال تعبيد وترقيع وترقيع الشوارع عبر تقديم
وفلش طبقة اساس وايدياليت عليها ضمن نطاق
بلدية طبرجا - كفرياسين

لاجراء مناقصة عمومية بطريقة اتفاق اطاري - تنزيل مئوي

اسم البلدية : بلدية طبرجا - كفرياسين.

تاريخ : 2024 / /

رئيس بلدية طبرجا وكفرياسين

القرار البلدي رقم: ١٠٦٤

المجلس البلدي

ختم وترقيع العارض



١٢٠٢

٢٠٢٤

دفتر الشروط الخاص

لاجراء مناقصة عمومية - اتفاق اطاري على اساس تنزيل منوي لتلزي م اعمال
خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم من الباطون مع تلبيس صخر او
حيطان من الصخر ومونسات لزوم الطرقات واعمال صرف صحي ومياه امطار
بالاضافة الى اعمال تعبيد وترقيع وترقيع الشوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس
وايدىاليت عليها لزوم الطرقات في بلدية طبرجا - كفر ياسين
قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان

المستند

- المرسوم الاشتراعي رقم 118 تاريخ 1977/6/30 وتعديلاته، (قانون البلديات)
- قانون المحاسبة العمومية (الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم 14969 تاريخ 1963/12/30) وتعديلاته،
- القانون رقم 244 تاريخ 2021/7/19 وتعديلاته، (قانون الشراء العام)،
- قرار بلدية طبرجا - كفر ياسين رقم تاريخ 2024/.../...
- دفتر شروط لاجراء مناقصة عمومية - اتفاق اطاري على اساس تنزيل منوي لتلزي م اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم من الباطون مع تلبيس صخر او حيطان من الصخر ومونسات لزوم الطرقات واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال تعبيد وترقيع وترقيع الشوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدىاليت عليها)،
- موازنة البلدية للعام 2024 (التسيب 1-3-5)،

معلومات عامة لمقدمي العروض:

رقم التسجيل :

نوع الصفقة : مناقصة عمومية بطريقة اتفاق اطاري على اساس التزيم المنوي

وصف (موضوع الشراء) الصفقة : اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان حيطان دعم من الباطون مع تلبيس صخر او حيطان من الصخر ومونسات لزوم الطرقات واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال تعبيد وترقيع وترقيع الشوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدىاليت عليها لزوم الطرقات ضمن النطاق البلدي لبلدية طبرجا - كفر ياسين.

نوع التزيم : اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان حيطان دعم من الباطون مع تلبيس صخر او حيطان من الصخر ومونسات لزوم الطرقات واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال تعبيد وترقيع وترقيع الشوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدىاليت عليها لزوم صيانة الطرقات في بلدية طبرجا - كفر ياسين بطريقة الاتفاق الاطاري على اساس تنزيل منوي.

عدد المقاولين الذين سيكونون طرفاً في الاتفاق الاطاري : 1 (واحد فقط)

القيمة الاقصى للصفقة قبل التزيم : (مع احتساب الضريبة على القيمة المضافة) : / ل.ل.

المحدد الاعلى للتزيم 30% (عشرون بالمئة)

مكان استلام دفتر الشروط : يتم استلام نسخة عن دفتر الشروط من مبنى بلدية طبرجا - كفر ياسين.

ختم وتوقيع المعارض



التأمين المؤقت : مبلغ مقطوع وقدره 250.000.000/ ل.ل. مئتي وخمسين مليون ليرة لبنانية، تدفع نقداً في صندوق البلدية او بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.

مكان تقديم العروض : تقدم العروض الخطية في غلاف مختوم في مبنى طبرجا - كفر ياسين.
الموعد النهائي لتقديم العروض : اقصاها قبل الساعة 12:00 من يوم الموافق في

مكان فض وتقييم العروض : يتم فض العروض المقدمة في مبنى طبرجا - كفر ياسين.
موعد جلسة التلزم (فج العروض) : الساعة 12:00 من يوم الموافق في

كفالة حسن التنفيذ : مبلغ 10% فقط عشرة بالمائة من قيمة الالتزام من مجموع قيمة الصفقة الملزمة له. تدفع او يتم تسليمها الى البلدية خلال خمسة ايام من تاريخ ابلاغ الملتزم المؤقت التصديق على الصفقة. تدفع بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.

جزاء التأخير : جزاء تأخير يومي قدره (50.000.000) ل.ل. خمسون مليون ليرة لبنانية، واذا زاد التأخير عن خمسة ايام (5 ايام) يعتبر الملتزم ناكلاً بموجب قرار بلدي مبني على موافقة هيئة الشراء العام وفق احكام المادة 33 من قانون الشراء العام.

مدة الاتفاق الطاري ومهلة التنفيذ : سنة واحدة اعتباراً من تاريخ امر المباشرة بالعمل (بما فيها السبت والاحد والاعياد). غير قابلة للتجديد او التمديد.

العارضون المقبولون : هم المؤسسات او الشركات، التي تتمتع الأعمال المطلوبة والمنتسبين الى نقابة مقاولي الاشغال العامة للطرق والذين نفذوا خلال السبعة سنوات السابقة مشاريع تزفيت مماثلة لصالح الادارات العامة او البلديات او اتحادات البلديات في لبنان بالاضافة الى خبرة في تنفيذ بنود دفتر الشروط هذا، والذين يملكون المعدات والاليات اللازمة لتنفيذ الاعمال المطلوبة.

دفتر الشروط: على كل عارض يتقدم للاشتراك بالمناقصة ان يبرز ايصال يثبت تسديده ثمن دفتر الشروط الخاص البالغ قيمته 1.000.000/ ل.ل. مليون ليرة لبنانية.

١٢ فريزات ٢٠٢٤

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين
المهندس نبيل خير الله ناكوزي



ختم وتوقيع المعارض

المهندس نبيل خير الله ناكوزي

دفتر شروط خاص

مناقصة عمومية - اتفاق اطاري على اساس تنزيل مئوي لتنظيم
اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم من الباطون
مع تلبيس صخر او حيطان من الصخر ومونسات لزوم الطرقات
واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال تعبيد وتزفيت
وترقيع الشوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدىاليت عليها
في بلدية طبرجا - كفر ياسين

الفصل الأول شروط تعريف الالتزام

معلومات عامة:

المادة الأولى:

- 1- تجري طبرجا - كفر ياسين مناقصة عمومية بطريقة اتفاق اطاري - تنزيل مئوي لتنظيم
اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم من الباطون مع تلبيس صخر او
حيطان من الصخر ومونسات لزوم الطرقات واعمال صرف صحي ومياه امطار
بالاضافة الى اعمال تعبيد وتزفيت وترقيع الشوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس
وايدىاليت عليها لزوم الطرقات في نطاق البلدية وفقاً للشروط المبينة في هذا الدفتر
واللائحة المرفقة (جدول الكميات - نماذج التعهد - بيان بالاليات التي تم تأمينها لتنفيذ
الالتزام وكتاب الضمان وتصريح النزاهة....) التي تؤلف جزء لا يتجزأ منه ومتمماً له.
- 2- يجري التزيم استناداً الى احكام المناقصة العمومية على اساس التنازل المئوي يكون
حده الاقصى (20%) من السعر الموضوع من قبل البلدية.
- 3- يسند الالتزام مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الادارية والفنية والذي قدم
اعلى تنازل مئوي موحد لاجمالي الصفقة.
- 4- يتوجب على كل عارض/ ممثل المؤسسة الراغبة بالمشاركة بالمناقصة العامة، الحضور
الى قلم البلدية ابتداءً من تاريخ نشر الاعلان وخلال اوقات الدوام الرسمي، لاستلام نسخة
عن دفتر الشروط الخاص في قلم البلدية لقاء تسديده مبلغ /1.000.000/ ل.ل. مليون
ليرة لبنانية كبذل ثمن دفتر الشروط.
- 5- تحدد وثيقة الإبلاغ مكان وتاريخ تقديم العروض وفضها.
- 6- يجري فض العروض من قبل لجنة الشراء المحددة وفق احكام المادة (100) من قانون
رئيس بلدية طبرجا - كفر ياسين

المهندس نبيل خير الشاكوزي

ختم وترقيع العارض



- 7- تطبق على هذه الصفقة، احكام قانون الشراء العام رقم 244 تاريخ 2021/7/19 وتعديلاته والقوانين والانظمة المرعية الاجراء، لا سيما منها احكام القانون المنفذ بالمرسوم رقم 14969 تاريخ 1963/12/30 وتعديلاته (قانون المحاسبة العمومية)، بالإضافة الى الاحكام الواردة في دفتر الشروط والاحكام العامة المتعلقة بالصفقات العمومية وذلك في كل ما لم يرد ذكره في هذا الدفتر.
- عند التعارض بين احكام دفتر الشروط هذا واحكام قانون الشراء العام، تطبق احكام قانون الشراء العام.
 - تطبق على هذه الصفقة احكام قانون الشراء العام وتعديلاته، والقوانين والانظمة المرعية الاجراء، وذلك في كل ما لا يتعارض مع احكام قانون الشراء العام.

- 8- كل خلاف ينشأ حول كيفية تطبيق احكام هذا الدفتر او تفسيره يفصل فيه القضاء الإداري المختص.

المادة الثانية: بيان بالاصناف والكميات المطلوب استقدامها وتنفيذها من هدم وبناء حوائط وتمديد قساطل صرف مع قص الاسفلت القديم او برشه ومن ثم ترقيع او ترقيع الشوارع وفق الحاجة:

- 1- اللوازم والاشغال المطلوب توريدها وتنفيذها مبينة مواصفاتها وكمياتها في اللائحة المرفقة بهذا الدفتر والتي تؤلف جزءاً لا يتجزأ منه، وهي تتضمن التالي:
- تكسير وهدم للتوسيع مع ازالة حيطان موجودة من (باطون مسلح - صخر او اي نوع اخر).
 - تكسير وازالة كافة التصاوين والحوائط وجدران الدعم التي تسبب خطر على السلامة العامة، ونقل الردميات الى خارج المشروع.
 - نقل اعمدة كهرباء موجودة مع اعادة تأهيلها بالخطوط الكهربائية ووصلها بالمحطات الموجودة (توتر وسط وعالي مهما كان نوعها).
 - حفريات الاستعارة (Borrow Excavation) من خارج المشروع واستعمالها في الردميات اسفل الحوائط - لتحضير مسطح موقع الاشغال - مع الترطيب والفرش والحدل.
 - خرسانة مسلحة لزوم حوائط الدعم.
 - خرسانة بالدش لزوم حواط الدعم.
 - حيطان حجر مكرس.
 - اشغال تلبس حيطان موجودة او جديدة بحجر طبيعي مكرس.
 - خرسانة مسلحة لزوم اعمال مختلفة.
 - شعيرة من الباطون (Curb inlet).
 - خرسانة مسلحة لزوم اقنية مكشوفة.
 - القيام بكافة الاشغال الفرعية التابعة للاعمال المذكورة انفاً والاشغال التي تلحظ ابان التنفيذ من جراء ادخال بعض التعديلات على المشروع.
 - تقديم وتركيب قساطل بلاستيك بقياسات مختلفة لزوم شبكة الصرف الصحي.
 - تقديم وفلش بورد ناعمة فاسفل وفوق القساطل.

ختم وترقيع العارض



12/07/2022

المهندس نبيل خير الله

- تقديم وتركيب ريغار من الباطون المسلح بقياسات مختلفة مع غطاء وطوق من الحديد باوزان محددة وتركيب سلم حديد مع رفع رقبة الريغار للمستوى المطلوب وصب باطون التوصيل.
- قص طبقة الزفت ونقل الردميات الى مكب قانوني.
- برش طبقة الزفت.
- حفريات ترابية او صخرية (Unclassified Excavation) عادية مع ترحيل الناتج الى خارج المشروع.
- اشغال حفريات لاصلاح اساس الطرق الموجودة مهما كانت السماكة تحت الزفت ووفقاً للشقطة المطلوبة مع القص على المقطع للمنطقة المحددة ومهما كانت نوع الارض مع نقلها الى مكب قانوني خارج المشروع.
- ترقيع الحفر عبر ملئها بطبقة اساس (تيفنول) ومن ثم تغطيتها بطبقة من الايدىاليت.
- تقديم وفلش طبقة من الايدىاليت على الطرقات العامة ضمن نطاق البلدة.
- القيام بكافة الاشغال الفرعية التابعة للاعمال المذكورة انفاً والاشغال التي تلحظ ابان التنفيذ من جراء ادخال بعض التعديلات على المشروع.

2- عملاً باحكام المادة 29 من قانون الشراء العام، تكون نسبة التتزيل الموحدة على مجموع قيمة اللوازم والاشغال ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة ، ولكن يحق للبلدية زيادة الكمية المحددة في الصفقة بنسبة (15%) خمسة عشرة بالمئة حسب مقتضيات المصلحة العامة بنفس الاسعار الملزمة بها وب نفس المهلة المعطاة لإنهاء الاعمال، كما يحق للبلدية انقاص الكمية لتتوافق وقيمة الاعتمادات المحجوزة لهذه الغاية، دون أن يكون للملتزم أي حق بالرفض او المطالبة بأي عطل او ضرر او تعويض من جراء هذا التدبير، على أن لا يتعارض ذلك مع قانون المحاسبة العمومية.

المادة الثالثة إعلان التزيم:

يعلن عن المناقصة على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية وعلى لوحة الإعلانات وذلك قبل التاريخ المحدد لجلسة فضّ العروض بواحد وعشرين يوماً على الأقل.

المادة الرابعة: المعارضون المقبولون للاشتراك بالمناقصة:

ينحصر حق الاشتراك في هذه الصفقة بالمؤسسات او الشركات التي تتوفر فيها الشروط التالية :

• التي تمتحن الأعمال المطلوبة والمنتسبين الى نقابة مقاولي الاشغال العامة والبناء اللبنانية والذين نفذوا خلال السبعة سنوات السابقة مشاريع تزفيت مماثلة في لبنان او خارجه، على ان يثبتوا ذلك بوثائق رسمية. يتم تقديم المستندات اللازمة الضرورية من المراجع الرسمية الصالحة تثبت بان المعارض يملك مؤسسة او شركة تتعاطى هذه الأعمال ونسخ طبق الاصل عن التراخيص القانونية اللازمة.

ختم وتوقيع المعارض



المهندس نبيل خير الله

- على العارض أن يكون شركة أو مؤسسة لبنانية مسجلة في السجل التجاري موضوعها تعهدات واشغال عامة في نطاق اعمال التزفيت.
- أن تكون الشركات مسجلة في غرفة التجارة والصناعة والزراعة.
- أن تكون الشركة أو المؤسسة المتعبد لديها خبرة لا تقل عن 7 سنوات في أعمال التزفيت، استناداً لإفادة صادرة عن نقابة مقاولي الاشغال العامة والبناء اللبنانية.
- الذين سبق لهم ان نفذوا عدة مشاريع تتعلق باعمال ترقيع حفر وتعبيد وفلش إسفلت في الطرقات العامة لصالح احدى البلديات أو اتحادات البلديات أو الإدارات الرسمية وذلك خلال السبعة سنوات السابقة لتاريخ التلزم بقيمة اجمالية تساوي أو تزيد عن (100.000) مئة ألف دولار أميركي، وعلى ان يكون مشروع واحد على الاقل من احدى هذه المشاريع قد نفذ من قبل العارض بصفة ملتزم اساسي بما يساوي أو يزيد عن (30.000) ثلاثون ألف دولار أميركي، على المؤسسات أو الشركات ان تتقدم بالمستندات التي تثبت ذلك، وعلى ان تكون هذه المستندات صادرة عن الجهات الرسمية المعنية وفق الاصول.
- يملك (ملكية أو إعاره) المعدات والاليات اللازمة لتنفيذ الاعمال المطلوبة والمذكورة في الملحق المرفق بهذا الدفتر.

المادة الخامسة: حقوق ومسؤوليات مقدم العرض العامة:

- درس مستندات الإلتزام ومعاينة مواقع العمل:
- يتوجب على كل عارض يرغب بالإشتراك بهذه الصفقة أن يدرس بدقة كافة مستندات الإلتزام قبل تقديم عرضه ، ويعاين مواقع العمل ليطلع على الحالة الراهنة من جميع الوجوه إن من حيث طبيعة الأشغال ونوعيتها وسعة الطرقات والتجهيزات المطلوبة لتنفيذ الاشغال واللازم المراد تقديمها وصعوبات التنفيذ المحلية، ويعتبر تقديم العرض تسليماً صريحاً من قبل المتعهد بأنه درس مستندات الإلتزام وعاین مواقع العمل وأصبح يلم بظروف العمل وطبيعة الأشغال وإنه أخذ جميع الأمور بعين الاعتبار، كما وأنه يملك المعدات والإمكانات والقدرة اللازمة لأدائها على أكمل وجه.
 - يعتبر الملتزم عند تصديق العقد مسؤولاً عن جميع الخرائط المقدمة في العرض بما فيها الكميات.

حقوق مقدم العرض:

- يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطي حول ملف التلزم خلال مهلة تنتهي قبل عشرة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض. في حين يتوجب على البلدية الاجابة على طلب الاستيضاح خلال مهلة تنتهي قبل ستة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض، وعلى ان يتم ارسال جواب البلدية دون تحديد هوية مصدر الطلب الى جميع العارضين الذين تقدموا بطلب شراء ملف التلزم.

يمكن للبلدية في اي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، ولاي سبب كان، سواء بمبادرة منها ام نتيجة لطلب استيضاح مقدم من اي من العارضين، ان تعدل ملف التلزم بإصدار إصافه اليه. يرسل التعديل الى جميع العارضين الذين تقدموا بشراء ملف التلزم،

مخت وترتيب العارض



بحيث يكون هذا التعديل ملزم لهؤلاء العارضين، على ان يتم نشره على المنصة الالكترونية لهيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية وعلى لوحة الإعلانات.

- يمكن للعرض ان يعدل عرضه او ان يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض. يكون التعديل او طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه البلدية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.

موجبات مقدم العرض:

- يتوجب على كل عارض يرغب في الاشتراك بهذه الصفقة أن يكون عالماً بطبيعة ومدى الموجبات التي سيلتزم بها إذا تم قبول عرضه. ومن مسؤولية مقدم العرض ان يتعرف على منطقة العمل ليطلع على الحالة الراهنة من جميع الوجوه.
- على مقدم العرض أن يقرأ بتأن كل مستندات العرض وأن يقوم بتوقيع كافة صفحات دفتر الشروط الخاص والملحق الفني المرفق بدفتر الشروط دون أي تحفظ مهما كان، تحت طائلة رفض عرضه.
- يعتبر تقديم العروض تسليماً صريحاً من قبل العارض بأنه درس مستندات الالتزام وعين مواقع العمل واصبح يلم تمام الامام بظروف العمل المحلية ان من حيث طبيعة الاشغال المطلوب تنفيذها، ونوعها وكمياتها او من مصادر المواد والتجهيزات المطلوب تقديمها وصعوبات التوريد والتنفيذ المحلية وطبيعة الاشغال المتقطعة وان العرض المقدم منه قد اخذ جميع الامور بعين الاعتبار، كما وانه يملك الامكانيات والمقدرة اللازمة لادائه على اكمل وجه.

المادة السادسة: مدة صلاحية العرض وكفالة العرض (ضمان العرض) او التأمين المؤقت

- 1- تحدد مدة صلاحية العرض بـ 30 يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- 2- تحدد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة 28 يوماً على مدة صلاحية العرض، عملاً باحكام المادة (34) من قانون الشراء العام وتعديلاته.
- 3- يحدد التأمين المؤقت او كفالة العرض العائد لهذه الصفقة بمبلغ /250.000.000/ل.ل. من اثنين وخمسين مليون ليرة لبنانية والتأمين النهائي بقيمة عشرة بالمائة من قيمة هذه الصفقة.
- 4- يقبل التأمين المؤقت نقداً لقاء إيصال صادر عن صندوق البلدية او تقديم كتاب ضمان صادر عن احد المصارف المقبولة من قبل الدولة (كفالة مؤقتة) وفق النموذج المرفق بدفتر الشروط هذا محرر باسم البلدية ومحدد للمواد المعنية بالتلزم صالح لمدة ثمانية وعشرين يوماً اضافة على مدة صلاحية العرض المحددة بالبند (1) من هذه المادة.
- 5- لا تقبل الاستعاضة عن هذا التأمين بشيك او بمبلغ نقدي أو بإيصال معطى من صندوق المهندس نبيل خير الله البلدية وعائد لتأمين مناقصة سابقة حتى ولو كان قد تقرر رد قيمته.

ختم وتوقيع العارض



المهندس نبيل خير الله البلدية وعائد لتأمين مناقصة سابقة حتى ولو كان قد تقرر رد قيمته.

- 6- يرد التأمين المؤقت او كفالة العرض للعارضين غير المقبولين او الذين لم يرس عليهم الالتزام في مهلة اقصاها بدء نفاذ العقد.
- 7- يرد التأمين المؤقت او كفالة العرض للعارض الفائز (الملتزم المؤقت) بعد تقديمه التأمين النهائي او كفالة حسن التنفيذ ضمن مهلة خمسة ايام من تاريخ ابلاغه تصديق الالتزام (بدء نفاذ العقد).
- 8- لا يحق للعارض سحب عرضه الا قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
- 9- مع مراعاة احكام الفقرة (4) من المادة (22) من قانون الشراء العام وما ورد في الفقرة (7) من المادة (10) من دفتر الشروط هذا، يحق للبلدية مصادرة كفالة العرض (كتاب الضمان) او التأمين المؤقت العائد للعارض في الحالات التالية :
 - إذا قرر مقدم العرض سحب عرضه بعد انقضاء الموعد النهائي لتقديم العروض.
 - إذا قرر مقدم العرض الفائز سحب عرضه خلال فترة التجميد.
 - إذا تخلف مقدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت) بالنسبة للعارض الذي رست عليه المناقصة عن توقيع العقد.
 - إذا تخلف مقدم العرض الفائز بالنسبة للعارض الذي رست عليه المناقصة عن تقديم كفالة حسن التنفيذ في حينه.
- 10- يرفض كل عرض لا يتضمن التأمين المؤقت او لا يتضمن كفالة قابلة للاستيفاء من قبل البلدية بدون أية شروط، على أن تكون هذه الكفالات صادرة عن مصرف عامل في لبنان.
- 11- يلزم العارض بتمديد فترة ضمان عرضه طيلة فترة تجميد الاجراءات المحددة من قبل هيئة الاعتراضات.

المادة السابعة: ارتباط العارض

- مع مراعاة احكام المادة 22 من قانون الشراء العام
- تحدد مدة صلاحية العرض ب 30 يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
 - يعتبر تقديم العرض إقراراً بتقيد العارض بجميع أحكام دفتر الشروط الخاص هذا، وكل من يرسو عليه الالتزام بصورة مؤقتة يصبح مقيداً بمضمون عرضه لمدة ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء جلسة التلزم .
 - يحق للبلدية ان تطلب من العارضين تمديد فترة صلاحية عروضهم، في حين انه يعود لكل عارض اتخاذ القرار المناسب بشأن تمديد فترة صلاحية العرض من عدمه.
 - على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم ان يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، او ان يقدموا ضمانات عروض جديدة تغطي فترة تمديد صلاحية العروض.
 - إذا لم تبلغ البلدية موافقة العارض على تمديد فترة صلاحية عرضه، يعتبر ضمناً انه قد رفض الاستمرار في المشاركة في المناقصة.

ختم وتوقيع العارض



12
ب. كسروان
المهندس اميل خير الله

- إذا حدث وقوع اليوم الاخير من المهلة لانتهااء مدة صلاحية العروض، او فترة تمديد العروض، في يوم عطلة فيعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم المتمم لمدة صلاحية تلك العروض. تعتبر ايام السبت والاحد والاعيد ضمن المهلة المحددة اعلاه.

الفصل الثاني مستندات العرض وطريقة تنظيم وتقديم العروض

المادة الثامنة : مستندات العرض:

- يتضمن ملف العرض المستندات التالية:
- التعهد
- نموذج الكفالات.
- دفتر الشروط الإدارية والفنية الخاصة.
- جدول الكميات وبيان الاسعار مع نسبة التنزيل المئوي.

المادة التاسعة: طريقة الالتزام وتاريخ ومكان فض العروض

- يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية - اتفاق اطاري على أساس تنزيل مئوي حده الاقصى (20%). ويتم التسعير للاشغال بالدولار الأميركي.
- يتم تقديم العروض قبل الساعة الثانية عشرة من اليوم المحدد لفض العروض.
- يجري فض العروض في جلسة عامة وفق احكام المادة 53 و 54 من قانون الشراء العام وذلك عند الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الموافق في في مبنى بلدية طبرجا - كفر ياسين.

المادة العاشرة: تعدد العروض والعروض الجزئية

- على العارض الذي يرغب بالاشتراك بالمناقصة العمومية إعداد عرض يشمل كافة البنود موضوع الالتزام، مع التنبيه الى ان العروض الجزئية سيتم رفضها.
- على العارض الذي يرغب بالاشتراك بالمناقصة العمومية اعداد عرض واحد فقط . لا يحق لاي عارض ان يقدم اكثر من عرض واحد وفي حال تقديمه اكثر من عرض ترفض كافة العروض المقدمة من قبله.
- تعتمد اللغة العربية وحدها فقط في تحضير المستندات والمراسلات المتعلقة بموضوع المناقصة.

ختم وتوقيع العارض



12
10/12/2012
المهندس نبيل حيدر المناقصة

- تكون كافة المصاريف المتعلقة بإعداد العروض على عاتق العارض وحده بغض النظر عن نتيجة المناقصة ومجرياتها.
- على العارض تقديم عرضه مكتملاً والتقييد بحرفية النصوص والشروط المدرجة في مستندات ملف التلزم دون اجراء اية تعديلات عليها. ان اية تعديلات، او اضافات او استثناءات جوهرية يدخلها العارض في مستندات ملف التلزم تعتبر لاغية حكماً ولا يسمح بها.
- توقع العروض وجميع الوثائق والمستندات من العارضين او الممثلين عنهم.
- يمكن للعارض ان يعدل عرضه او يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل او طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه الجهة الشارية قبل الموعد المحدد النهائي لتقديم العروض.

المادة الحادية عشرة: طريقة تنظيم العرض وتقديمه:

على المتعهدين الراغبين في الاشتراك في المناقصة العمومية إيداع العروض مختومة باليد في قلم البلدية قبل الساعة الثانية عشرة من الموعد المحدد لفضتها ، ويرفض كل عرض لا يقدم بهذه الطريقة أو يصل بعد إنتهاء مهلة تقديم العروض.

يتضمن العرض المستندات التالية:

أولاً: التصريح:

1- يقدم كتاب التعهد او التصريح، بصورة واضحة وجلية جداً دون أي شطب او حك وفق للنموذج المرفق بهذا الدفتر موقعاً وممهوراً من العارض ملصق عليه طابع مالي بقيمة /1.000.000/ ل.ل. مليون ليرة لبنانية.

يصرح العارض في تعهده انه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا واخذ نسخة عنه، وانه يقبل بجميع الشروط المبينة فيه وانه يتعهد بالتقيد بها وتنفيذها جميعها دون أي نوع من أنواع التحفظ او الاستدراك والالتزام بالسعر المقدم من قبله، وانه يقدم عرضه على هذا الاساس، ويرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ او استدراك مهما كان نوعه.

يحدد العارض في تصريحه او تعهده مكان إقامته ومحل عمل له، لتتمكن البلدية من إبلاغه بالسرعة الممكنة.

2- يلصق العارض على كل مستند يقدمه الطوابع المالية اللازمة.

3- يرفق العرض بالتصريح- التعهد:

أ- تفويضاً قانونياً إذا وقع العرض غير صاحب المؤسسة / الشركة (الذي يملك حق التوقيع بحسب الإذاعة التجارية)، أو أحد المفوضين بالتوقيع عنه والذي يخوله الحق بالتوقيع على ان يكون هذا التفويض مصدقاً لدى الكاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر مخول بالتصديق.

ب- في حال تقديم العرض من شركة، عليها تقديم صورة عن نظام الشركة وملحقاته مصادق عليها من المرجع المختص خلال السنة التي جرى خلالها تقديم العرض.

ختم وتوقيع العارض



رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين
المهندس نبيل خليل الله ناكوزي

- ج- صورة عقد الشراكة صادرة بسنة التلزم مصدقة من كاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر، أو إذاعة تجارية إذا قدم العرض أحد أفراد الشركة له صلاحية الحق بالتوقيع.
- د- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري صالحة بتاريخ التلزم، تفيد انه سدد كامل الرسوم المتوجبة عليه..
- هـ- إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة صالحة بتاريخ التلزم تثبت أن العارض يتعاطى هذه الاعمال صالحة بتاريخ تقديم العرض.
- و- اذاعة تجارية صالحة بتاريخ التلزم عائدة للشركة محدد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع، تبين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض، لئلا يعتبر العرض لاغياً.
- ز- سجل تجاري بتسجيل المؤسسة / الشركة.
- ح- افادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين اسماء المؤسسين ، الاعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض ، الوقوعات التجارية.
- ط- صورة عن بطاقة الهوية الحديثة أو صورة عن بيان قيد افرادي لا يعود تاريخه لاكثر من ثلاثة اشهر او جواز سفر لصاحب المؤسسة / الشركة ولصاحب الحق الاقتصادي.
- ي- كفالة العرض او التأمين الموقت من مصرف مقبول لدى الدولة بقيمة التأمين الموقت المحدد في المادة السادسة من دفتر الشروط هذا.
- ك- شهادة تسجيل لدى وزارة المالية - مديرية الواردات صالحة بتاريخ المناقصة.
- ل- شهادة تسجيل الشركة او المؤسسة في مديرية الضريبة على القيمة المضافة لدى وزارة المالية صالحة بتاريخ التلزم .
- م- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة او صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم ، تفيد بان العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب ان يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
- ن- افادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) عن السنة التي يجري فيها التلزم، تثبت بان العارض ليس في حالة إفلاس وتصفية.
- س- يجب إرفاق العرض بنسخة أصلية عن شهادة تأسيس الشركة، وإفادة رسمية تبين وضعها القانوني، مكان التسجيل، مركزها الرئيسي، نشاطها، إلخ.
- ع- افادة رسمية من البلدية او اتحاد البلديات او من الادارة العامة تثبت ان العارض قد نفذ اعمالاً مماثلة خلال السبعة السنوات الاخيرة ، تتضمن الافادة الصادرة عن المرجع التي نفذت الاشغال لحسابها على وصف الاشغال، قيمتها عند التنفيذ، نوعية الاشغال المنفذة وتاريخ



- تنفيذها، وصفة الملزم (اساسي او ثانوي - ملتزم من الباطن) لدى تنفيذ الاشغال. مع ابراز صور ووثائق عن هذه الاعمال.
- ف- جميع المستندات التي يطلب دفتر الشروط وجوب ضمها إلى التصريح لا سيما ما هو مطلوب بالمادة الثالثة من دفتر الشروط هذا، لا سيما ما يتعلق منها باوراق ملكية الاليات المراد استخدامها لتنفيذ الالتزام او عقود ايجارها او استعارتها.
- ص- بيان بالاليات والمعدات المطلوبة وفق الجدول المرفق (صور عن الملكية او عقد الايجار او الاعارة)
- ق- سجلات عدلية لا يعود تاريخها لاكثر من ثلاثة اشهر، للمفوض بالتوقيع او من يمثله قانوناً و للمديرين وكافة المستخدمين لدى العارض، المعنيين بعملية الشراء . على ان لا يتعدى تاريخ السجل العدلي المطلوب الثلاثة اشهر من تاريخ جلسة التلزم ، خالٍ من اي حكم شائن.
- ر- الايصال المالي العائد لشراء دفتر الشروط.
- ش- ضم إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة تشير الى ان الشركة في حال كانت اجنبية تنطبق عليها قانون مقاطعة إسرائيل، ولا مانع من التعاقد معها.
- ت- إفادة صادرة عن وزارة المالية تثبت إيفاء العارض بالالتزامات الضريبية المتوجبة عليه. لهذه الناحية
- ث- مستند تصريح النزاهة موقع من قبل العارض وفقاً للاصول.

ثانياً: تقديم العروض

الغلاف الاول - الاداري

توضع المستندات الادارية المحددة في البند اولاً من هذه المادة ضمن غلاف اول يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:

" الغلاف رقم (1) - المستندات الادارية

اسم العارض:
موضوع الصفقة: مناقصة عمومية لتلزم اشغال اعمال خرسانية من حوائط وصرف صحي وترقيع شوارع وفلش طبقه اساس وايديايت عليها بطريقة الاتفاق الاطاري - تنزيل منوي لزوم الطرقات في طبرجا - كفر ياسين

تاريخ اجرائها :

الغلاف الثاني - جدول الكميات وبيان الاسعار مع التنازل المنوي:

يحدد هذا البيان نسبة التنازل المئوية الموحدة على كافة بنود الصفقة المقدمة من قبل العارض، وما يوازيه بالسعر للمواد والاشغال بالدولار الأميركي، بالارقام والحروف، دون حك او شطب او زيادة كلمات غير موقع عليها تجاهها، يشمل السعر بعد التنازل ثمن تقديم المواد وتنفيذ الاعمال المطلوبة كاملة، كما ورد في المواصفات الفنية ولائحة الاسعار، واصدار الفواتير بشأنها، بالاضافة الى جميع نفقات التأمين وأكلاف النقل والتجربة ورسم الطابع وكافة الضرائب والرسوم بما فيها الضريبة على

ختم وتوقيع العارض

القيمة المضافة ومصاريف الاعلان والنشر في الصحف والمصاريف مهما كان نوعها.
تكون لجنة التلزم ملزمة بتدقيق ما ورد في العرض لجهة نسبة التنزيل المنوي واعتماد التنزيل المدون بالاحرف فقط اساساً لتصحيح الارقام المدونة في العرض وذلك في حال وجود تباين بين الارقام والاحرف .
يرفض كل نسبة تنزيل غير مدونة بالاحرف الكاملة والأرقام معاً، ويؤخذ بالتنزيل المنوي المدون بالاحرف (المفقط) إذا اختلفت عن نسبة التنزيل المدون بالأرقام.
يوضع لائحة الاسعار ضمن غلاف ثان يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:

" الغلاف رقم (2) - جدول الكميات وبيان الاسعار مع نسبة التنزيل المنوي

اسم العارض:
موضوع الصفة: مناقصة عمومية لتلزم اشغال اعمال خرسانية من حوائط وصرف صحي وترقيع شوارع وفلس طبقة اساس وايدياليت عليها بطريقة الاتفاق الاطاري - تنزيل منوي لزوم الطرقات في طبرجا - كفرياسين

تاريخ اجرائها :

ثالثاً: تقديم العرض
يوضع الغلاف رقم (1) بما يتضمن من المستندات الادارية والغلاف رقم (2) بما يتضمن من جدول الكميات وبيان الاسعار مع التنزيل المنوي والمشار اليهما في ثانياً، من المادة الحادية عشرة، في ظرف خارجي كبير (غلاف موحد) صادر عن البلدية، يكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية باستخدام الحاسوب الالي وعلى نايلون شفاف لاصق قياس 15 سم x 9 سم ونوع الخط - Font: Arial (Bold - Size 16)، بحيث يتم لصق النايلون الشفاف على الغلاف الموحد، العبارات المبينة ادناه:

" طبرجا - كفرياسين
موضوع الصفة: مناقصة عمومية لتلزم اشغال اعمال خرسانية من حوائط وصرف صحي وترقيع شوارع وفلس طبقة اساس وايدياليت عليها بطريقة الاتفاق الاطاري - تنزيل منوي لزوم الطرقات في طبرجا - كفرياسين

تاريخ اجرائها :
دون كتابة اسم العارض او عنوانه، او أرقام الهاتف أو الفاكس، أو حتى شعاره أو أية إشارة أخرى مميزة على الظرف وإلا فسيتم رفض العرض شكلاً.
على العارض الحصول على الظرف الموحد من البلدية عند تسليمه نسخة عن دفتر الشروط الخاص بالصفة.
يرفض كل عرض مخالف لهذه الشروط.

ختم وترقيع العارض



المادة الثانية عشرة: طريقة إرسال العروض ومهلة استلامها

- عملاً بأحكام المادة 20 الفقرة 1 من قانون الشراء العام، واستناداً الى ما ورد في المادة 9 من دفتر الشروط هذا ، يرسل العرض الى البلدية بالبريد المضمون او يودع باليد مباشرة. على ان يصل العرض الى البلدية قبل الساعة الثانية عشرة من الموعد المحدد لإجراء التلزم.
- يرفض كل عرض لا يصل في الموعد المحدد أعلاه .
- تعقد جلسة التلزم فور انتهاء مهلة تقديم العروض .

المادة الثالثة عشرة: معلومات عامة تأكيدية:

- تطبق احكام الفقرة 5 من المادة 53 من قانون الشراء العام فيما يتعلق بالعروض التي تتسلمها البلدية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض. بحيث لا يفتح اي عرض تتسلمه البلدية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض في الموعد المحدد أعلاه ، بل يعاد مختوماً الى العارض الذي قدمه.
- مع التقيد بأحكام البند 3 من المادة 55 من قانون الشراء العام، وفي حال كانت المعلومات او المستندات المقدمة في العرض ناقصة او خاطئة او في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للبلدية الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، او طلب تقديم او استكمال المعلومات او الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط ان تكون جميع المرسلات خطية.
- لا يعتبر لصق الطابع المالي سبباً جوهرياً يقضي بإبعاد العارض عند التلزم، ولكن يعرضه للملاحقة المالية وفقاً لقانون رسم الطابع المالي.
- يملأ العارض "التعهد" و " جدول الكميات وبيان الاسعار المحدد عليها نسبة التنزيل المثوي " بدون حك او شطب او تطريس او زيادة كلمات غير موقع عليها.
- على العارض ختم وتوقيع التعهد وجميع صفحات دفتر الشروط الخاص و جدول الكميات وبيان الاسعار المحدد عليها نسبة التنزيل المثوي.
- لا يحق للعارض طلب تعديل عرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض بحجة السهو أو الخطأ أو الإهمال في حال حصوله عند إعداده.
- لا يحق للعارض إسترداد اية وثيقة مرفقة بعرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض باستثناء المستندات التي تقرر لجنة التلزم إعادتها إليه.
- إذا تقدم العارض بأكثر من عرض واحد ترفض جميع عروضه.
- تطبق احكام الفقرة 5 من المادة 25 من قانون الشراء العام فيما يتعلق بإعادة العروض الى العارضين.
- إذا تساوت نسبة التنزيل المثوي بين العروض المقدمة أعيد اجراء المناقصة بالظرف المختوم بين أصحاب العروض المتساوية. وفي حال ظلت العروض متساوية بعد إعادة المناقصة يسند الإلتزام مؤقتاً إلى أحد العارضين بطريقة القرعة وذلك بذات الجلسة.

- في حال تعديل قيمة سعر صرف الدولار في السوق الموازية، تطبق النسبة المئوية الحاصلة على التعديل زيادة او نقصانا في كمية اللوازم والاشغال المراد تنفيذها، بحيث تعدل الكمية زيادة او نقصانا بالنسبة ذاتها وذلك ضمن حدود الاعتمادات الملحوظة والمحجوزة لهذه الغاية.

الفصل الثالث فض العروض واسناد الالتزام

المادة الرابعة عشرة: مكان فض العروض

- عملاً باحكام المواد 53 و 54 و 55 من قانون الشراء العام، ومع مراعاة احكام المواد 9 و 11 و 12 من دفتر الشروط هذا، يجري فض العروض في مبنى طبرجا - كفرياسين في الموعد المحدد في المادة التاسعة اعلاه.
- يمكن لمقدمي العروض حضور جلسات اللجنة، على ان يوقع جميع العارضين او ممثلي العارضين على شهادة حضور.
- يتم فض العروض من قبل لجنة التلزم المحددة في البلدية عملاً باحكام المادة 100 من قانون الشراء العام.
- تتقيد لجنة التلزم باحكام المادة 55 من قانون الشراء العام خلال مرحلة تدقيق العروض وتقييمها ودرسها من الناحية الادارية والفنية، ليصار بعد ذلك الى دراسة العروض المالية للعارضين الذين استوفوا الشروط الادارية والفنية.

المادة الخامسة عشرة: اسس التنزيل المئوي على الاسعار المقدم من قبل العارض

- يضع العارض نسبة التنزيل المئوي على الاسعار المقدرة من قبل البلدية وفقاً للاسس

- التالية:
- نسبة التنزيل المئوي الموحدة على السعر المقدر من قبل البلدية لكل انواع الاشغال
- كلفة اية اتعاب او اكلاف مهما كانت قد يتكبدها العارض في سبيل اعداد عرضه.
- يضاف اليها الضريبة على القيمة المضافة.

ختم وتوقيع العارض



١٢ حزيران ٢٠٢٢

المهندس نبيل خير الدين

- يجب ان يشمل نسبة التنزيل المئوي الموضوع من قبل العارض على السعر المقدّر من قبل البلدية بالإضافة ما ذكر اعلاه الاعمال التالية:
- كلفة كافة المواد اللازمة والمعدات واليد العاملة والتأمين وربح المتعهد وكل ما يلزم لتنفيذ العمل طبقاً لمستندات الالتزام وليكون مكتملاً على احسن وجه.
- كافة الموجبات والاكلاف واللوازم على اختلاف انواعها والمصاريف العامة.
- التقديم والنقل والتنفيذ وغيرها.
- الهوالك والنفقات العامة مهما كانت مسبباتها.
- التقيد الكلي بجميع الشروط العامة والخاصة في اطار تنفيذ الاشغال.
- كافة النثریات للاشغال الضرورية للعمل.
- تأمين سلامة السير.
- حماية الممتلكات العامة والخاصة وشبكات الخدمات العامة والتعويض الكلي عن جميع الاضرار التي يسببها المتعهد اثناء عمله.
- اتخاذ جميع الاحتياطات ووضع الحواجز والاشارات اللازمة لتأمين سلامة العاملين والمارة والسير لتبيان حدود ورشة العمل نهائياً ومساءً بواسطة إضاءة كافية.

المادة السادسة عشرة: اسناد الالتزام واكتساب الصفة القانونية:

- تعتبر المناقصة نافذة ويستمر العمل بها في حال التقدم بعرضين فقط مستوفين الشروط المذكورة في دفتر الشروط هذا.
- مع مراعاة احكام المادة 24 من قانون الشراء العام ، يسند الالتزام مؤقتاً الى من قدم اعلى نسبة تنزيل مئوي من بين العروض التي استوفت شروط الاشتراك بالمناقصة من الناحية الادارية والفنية.
- مع مراعاة احكام المادتين 7 و 8 من قانون الشراء العام ، واستنادا لاحكام المادة 25 من قانون الشراء العام، لا يحق للبلدية عدم الموافقة على عرض الملتزم المؤقت، في حين يحق لها إلغاء الصفقة كلها أو بعضها أو تصديقها جزئياً أو كلياً وفي أي وقت كان قبل إصدار أمر المباشرة، دون ان يكون للملتزم المؤقت أي حق بالمطالبة بأي تعويض أو عطل وضرر مهما كان نوعه وذلك في الحالات التالية:
- عند ضرورة إحداث تغييرات جوهرية غير متوقعة على ملف التلزم.
- عند طروء تغييرات غير متوقعة على موازنة البلدية.
- عند تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد.
- عند وجود عرض وحيد.
- لا يعتبر التلزم مكتسباً الصفة القانونية النهائية ولا يعمل به الا بعد اقترانه بتصديق السلطات المختصة عليه.



- مع مراعاة احكام المادة 27 من قانون الشراء العام، يمكن للبلدية ان ترفض اي عرض اذا تبين بان قيمة العرض المقدم منخفض انخفاضاً غير عادي، وعدم تمكن العارض المعني من تقديم تحليل تفصيلي يسمح للبلدية من تقييم واستنتاج قدرة العارض على تنفيذ عقد الشراء.
- تعاد كفالة العرض او التأمين المؤقت الى العارضين الذين لم ترس عليهم المناقصة مباشرة بتاريخ بدء نفاذ العقد، باستثناء كفالة الملتمزم المؤقت.

المادة السابعة عشرة: ارتباط الملتمزم المؤقت:

- كل من يرسو عليه الالتزام بصورة مؤقتة يصبح مقيداً بمضمون عرضه لمدة ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء تقديم العروض .
- اذا لم تبلغ البلدية العارض الذي رسا عليه الالتزام خلال هذه المهلة تصديق الالتزام حق له ان يتقدم منها في فترة اقصاها ثلاثة ايام بعد مهلة الثلاثين يوم ، بطلب خطي يلتمس فيه اعتباره في حل تام فيما يعود للمواد التي رسا التزامه عليها، واذا لم يقدم هذا الطلب اعتبر مقيداً تجاه البلدية لمدة ثلاثين يوماً اضافياً ولا يحق له رفض التبليغ او الرجوع عن تعهده حتى ولو جاء التبليغ بعد نهاية مدة الثلاثين يوماً الاولى وفترة الايام الثلاثة الاضافية واذا حدث وقوع اليوم الثلاثين في يوم عطلة يعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم الثلاثون .
- تدعو البلدية الملتمزم للتبليغ باسناد الالتزام اليه بصورة مؤقتة او يتم تبليغه برقيا او بواسطة البريد المضمون او البريد السريع الخاص او بواسطة موظفين محلفين مكلفين بالتبليغ او بالصاق التبليغ على باب محل اقامته الذي حدد في عرضه، واذا تعذر التبليغ بتلك الوسائل فكل التبليغات العائدة للملتمزم والمعلقة على لوحة الاعلانات الخاصة بالبلدية تعتبر نافذة في حقه.

المادة الثامنة عشرة: محل إقامة المتعهد:

- على المتعهد الذي رسي عليه الالتزام أن يعين لنفسه مركز إقامة ضمن النطاق الاداري لبلدية طبرجا - كفرياسين / قضاء كسروان بصورة دقيقة وأن يعطى عنواناً بذلك ترسل بموجبه كافة المخابرات العائدة لالتزامه وإن لم يفعل يعتبر أنه إختار مركز البلدية وفي هذه الحالة يجري التبليغ والمخابرات بواسطة اللصق على لوحة الإعلانات الخاصة في البلدية.

وإذا وجّه كتاباً إلى المتعهد في مركز إقامته الذي عينه طبقاً للفقرة السابقة من هذه المادة، وأعيد الكتاب الى البلدية من قبل دوائر البريد بسبب تغيب المتعهد عن مركز إقامته أو رفضه التبليغ يصرار إلى تبليغ المتعهد مضمونه بطريقة الإعلان على باب مركز البلدية ويصار إلى تنظيم محضر وضع هذا الإعلان من قبل موظف البلدية الذي وضعه.



١٢ جوان ٢٠٢٢

المهندس نبيل خير الله ناكوزي

المادة التاسعة عشرة: كفالة حسن التنفيذ:

- استناداً لاحكام البند 6 من المادة 24 من قانون الشراء العام ، يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.
- على مقدم العرض الفائز بعد نفاذ العقد، تقديم كفالة حسن تنفيذ تبلغ قيمتها 10% من مجموع قيمة عرضه وذلك ضمن مهلة خمسة ايام من تاريخ التبليغ ويتضمن هذا التأمين تعهدات الملتزم في حسن تنفيذ الصفقة لحين إجراء إستلام الأشغال إستلاماً نهائياً.
- تكون الكفالة اما نقدية تدفع لدى صندوق البلدية او بموجب كفالة صادرة عن مصرف عامل في لبنان، وذلك وفقاً للنموذج المرفق.
- يرد التأمين النهائي (او كفالة حسن التنفيذ) بعد إجراء الاستلام النهائي للاعمال موضوع العقد وذلك بعد انقضاء ستة اشهر على الاستلام المؤقت وفقاً للأحكام المبينة في هذا الدفتر.
- في حال عدم تقديم التأمين النهائي خلال المهلة المحددة أعلاه، ينذر الملتزم خطياً بضرورة تقديمه ضمن مهلة خمسة أيام من تاريخ تبليغه الإنذار ويفرض عليه غرامة جزاء تأخير يومي قدره (50.000.000) ل.ل. خمسون مليون ليرة عن عدم تقديم التأمين النهائي عن كل يوم تأخير، واذا زاد التأخير عن خمسة ايام (5 ايام)، يعتبر الملتزم ناكلاً وتطبق بحقه احكام المواد القانونية المتعلقة بالنكول الواردة في قانون الشراء العام، على ان يصدر قرار من المجلس البلدي باعتباره ناكلاً بناءً لموافقة هيئة الشراء العام، وعلى ان يتم بعدها مصادرة التأمين المؤقت من قبل البلدية، وان تعتمد البلدية إلى إعادة المناقصة، وإما إلى شراء المواد وتنفيذ الاشغال بالأمانة.
- بعد أن يقدم الملتزم التأمين النهائي (كفالة حسن التنفيذ) ، تسلمه البلدية امر المباشرة .
- يعاد التأمين المؤقت إلى الملتزم من قبل البلدية فور استلام التأمين النهائي.
- يرد التأمين النهائي (او كفالة حسن التنفيذ) بعد إجراء الاستلام النهائي للاعمال موضوع العقد وفقاً للأحكام المبينة في هذا الدفتر.

الفصل الرابع

مراحل تنفيذ الصفقة وإجراء الاستلام والدفع

مدة واسس تنفيذ الصفقة وغرامة التأخير

المادة العشرون:

- إن مدة تنفيذ الصفقة هي سنة تبدأ من تاريخ اعطاء المتعهد امر المباشرة، بما فيها ايام السبت والاحاد والاعياد.
- تعتبر الصفقة نافذة ونهائية بعد التصديق عليها من المراجع المختصة وفقاً للاصول وابلاغ هذا التصديق الى الملتزم.

شتم وتوقيع المعارض



11
10/12
المهندس نبيل خير الله
رئيس بلدية طبرجا - كفر ياسين / قضاء كسروان

- على الملتزم مباشرة العمل خلال مهلة خمسة ايام من تاريخ إعطائه امر المباشرة بالعمل ويفرض عليه دون سابق انذار غرامة مالية قيمتها /50.000.000/ ل.ل. خمسون مليون ليرة لبنانية عن كل يوم تأخير تلي مهلة الخمسة ايام المشار اليها في انفاً.
- يتوجب على الملتزم عند تبليغه تصديق الالتزام اخذ كافة الاحتياطات من اجل تأمين موقع لرمي المواد الناتجة عن (برش طبقة الزفت وتكسير وازالة طبقة الزفت الحالية مع الترحيل الى المكب) بالإضافة الى تأمين المواد طبقة الاساس (aggregate base course) من مواد متدرجة مكسرة من الاحجار- طبقة لاصقة - طبقة ((wearing course)) والاليات واليد العاملة اللازمة للقيام بأعماله ولا يؤخذ بعين الاعتبار اي عذر للتأخير في انجاز الاعمال الناتج عن فقدان هذه الاساسيات في الاسواق خلال مدة الالتزام.
- يتوجب على الملتزم توريد المواد وتنفيذ الاشغال وفقاً لدفتر الشروط هذا، مطابقة كلياً وتاماً للشروط والمواصفات المطلوبة.
- على الملتزم وضع كافة الاشارات اللازمة لتأمين سلامة السيارات والمنشآت، كما عليه اتخاذ الاحتياطات لتأمين سلامة الاشخاص والمنشآت العامة والخاصة وخاصة تمديدات المياه والهاتف والكهرباء وهو مسؤول شخصياً ومالياً طيلة مدة الالتزام عن كل عطل او تقصير او ضرر يطرأ بسبب الاعمال ، وعليه ان يقوم باصلاح ما يطلب منه فور تبليغه بالاعمال المطلوبة.
- عملاً باحكام المادة 33 من قانون الشراء العام، اذا تأخر الملتزم في تنفيذ الاشغال المطلوبة فرض عليه جزاء تأخير قدره /50.000,000/ ل.ل. خمسون مليون ليرة لبنانية عن كل يوم تأخير، ويوجه له إنذار رسمي بوجوب التقيد بكافة موجباته.
- إذا زاد التأخير عن خمسة ايام (5 ايام)، يجوز للبلدية اعتبار الملتزم ناكلاً بموجب قرار يصدر عنها بناء لموافقة هيئة الشراء العام.
- في حال اعتبار الملتزم ناكلاً يفسخ العقد حكماً وتصادر كفالته من قبل البلدية. على ان تباشر البلدية الى إعادة التلزم وفق احكام قانون الشراء العام وبطلب عروض أسعار جديدة من عارضين آخرين ، أو في حال عمدت إلى تنفيذ الاشغال مباشرة من قبلها، وذلك على حساب الملتزم الناكل ومسؤوليته، فإذا أسفر هذا الإجراء عن وفر في الاكلاف عاد الوفر إلى صندوق البلدية وإذا أسفر عن زيادة في الاكلاف وجب على الملتزم الناكل دفع الزيادة. على انه وفي جميع الاحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التلزم.
- اذا حالت دون التنفيذ ضمن المهلة المحددة ظروف قاهرة أو استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم، فعليه شرحها خطياً وبالتفصيل وتعليل المهلة الاضافية التي يطلبها وذلك قبل انتهاء المهلة المحددة ، وللبلدية منفردة الحق بالبت بطلب التمديد سلباً أو ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة للتمديد. وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.

رئيس بلدية طبرجا
المهندس نبيل خير الله ناكوري

١٢ حزيران ٢٠٢٢



المادة الواحد والعشرون: معاينة الاشغال المنفذة والاشراف عليها

- عملاً بأحكام المادة 31 من قانون الشراء العام، تقوم البلدية بتكليف موظف من قبلها يسمى فيما بعد "المراقب"، مهمته الاشراف والتأكد من تنفيذ الاشغال المنفذة في الاماكن المحددة من قبل البلدية وذلك طيلة مدة الالتزام، دون ان يسقط ذلك اية مسؤولية من مسؤوليات الملتزم.
- يحق لمراقب البلدية لدى معاينة الاشغال، واجراء اختبارات عليها والتأكد من مطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة، وله ان يستعين بمن يشاء من الخبراء ويجري الفحوصات المخبرية والفنية لهذه الغاية على نفقة الملتزم. وله ان يطلب من الملتزم القيام باجراء التصليحات اللازمة.
- عملاً بأحكام الفقرة 3 من المادة 31 من قانون الشراء العام، يضع المراقب تقارير دورية عن سير العمل ووصف التنفيذ، وعلى المراقب ابلاغ البلدية عن كل مخالفة او تصرف غير منطبق على الاصول.
- يحضر المراقب تنفيذ الاشغال المرتبطة بالالتزام بصورة تؤمن صحة واستمرارية العمل.
- يعتبر مراقب البلدية ممثلاً للبلدية امام الملتزم، وعلى هذا الاخير التقيد بتعليماته.
- عملاً بأحكام الفقرة 5 من المادة 31 من قانون الشراء العام، يتحمل من يتولى الاشراف على الاعمال والخدمات مسؤولية شخصية عن اي تقصير في الموجبات الملقاة على عاتقه ويتعرض للعقوبات المنصوص عليها في قانون الشراء العام.

المادة الثانية والعشرون: التقارير الشهرية واسس تسديد الدفعات

- في نهاية كل شهر يتقدم الملتزم بتقرير مفصل بالاشغال المنفذة من قبله مرفقة بخرائط لمواقع تلك الاشغال، بالإضافة الى كشف بقيمة الاشغال المنفذة . يتم تدقيق التقارير و اجراء الكشف الحسي من قبل مراقب البلدية على مواقع الاشغال خلال مهلة خمسة ايام بغية وضع ملاحظاته ، ليصار بعدها الى احالة التقرير مع ملاحظات المراقب الى لجنة الاستلام المشكلة بموجب المادة 101 من قانون الشراء العام (وتعديلاتها) لوضع محضر بالاستلام بحيث تسدد البلدية قيمة الكشف بعد ذلك وفق الاصول الى الملتزم في مهلة اقصاها (10) ايام من تاريخ موافقة لجنة الاستلام.

- يتم الكشف الحسي من قبل مراقب البلدية وكذلك من قبل اعضاء لجنة الاستلام بحضور الملتزم او من ينوب عنه قانوناً.

- يحق لمراقب البلدية لدى معاينة الاشغال، اجراء اختبارات عليها ومطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة، وله ان يستعين بمن يشاء من الخبراء ويجري الفحوصات المخبرية والفنية على نفقة الملتزم.

- في حال عدم موافقة مراقب البلدية على الكشف يتم اعداد تقرير يبين فيه اسباب عدم الموافقة والعقوبات المقترحة اتخاذها بحق الملتزم .

ختم وتوقيع المعارض



المهندس نبيل شحرر
رئيس بلدية طبرجا
١٣٨٥

- يعود للجنة الاستلام في البلدية وحدها النظر بالتقرير ، وتطبق بهذا الشأن احكام المرسوم رقم 14601 تاريخ 1970/5/30 .
- في حال موافقة لجنة الاستلام على الاشغال، يتم احوالة الكشف الى رئيس البلدية لتسديد قيمة الاشغال وفق نسبة التنزيل على السعر المحددة من قبل الملتزم وبعد حسم التوقيفات العشرية والبالغة نسبتها 10% من قيمة الكشف.
- اما الكميات التي تقبلها لجنة الاستلام مع مخالفات طفيفة فينظم بها محضرا مفصلاً وتقتراح قيمة الحسم الموازي لتلك المخالفات ثم ترفعها إلى البلدية لتسديدها وفق الاصول استناداً الى السعر المحدد وفق جدول بيان الاسعار المرفق بدفتر الشروط هذا مع حسم نسبة التنزيل المقدم من قبل الملتزم والتي رسي الالتزام بموجبها عليه بالاضافة الى حسم قيمة التوقيفات والبالغة ما نسبته 10% من قيمة الكشف. أما الكميات التي ترفضها لجنة الاستلام لعدم مطابقتها المواصفات والشروط المطلوبة فيتوجب على الملتزم استبدالها على نفقته خلال مدة معينة يحددها رئيس البلدية فإذا لم يفعل خلال عند انتهاء المدة يطبق بحقه مضمون احكام قانون الشراء واحكام قانون المحاسبة العمومية وتعديلاتهما.

المادة الثالثة والعشرون : الاستلام المؤقت والاستلام النهائي

عند نهاية مدة الالتزام، يودع الملتزم كشفاً اخير مرفقاً بكتاب يبلغ فيه البلدية اخذ العلم بانتهاء مدة الالتزام وبدء احتساب المهلة لتحرير كفالة حسن التنفيذ والتوقيفات العشرية. تحيل البلدية كامل الملف الى مراقب البلدية للتقيد بما جاء في المادة الثانية والعشرون اعلاه، بحيث يصار من قبله الى وضع ملاحظاته ليصار بعد ذلك لاحالة كامل الملف الى لجنة الاستلام لاجراء الاستلام المؤقت وفق الاصول والانظمة المتبعة.

يتم تسديد قيمة الكشف الاخير وفق ذات الاسس التي نصت عليها احكام المادة الثانية والعشرين اعلاه او ما تقرره لجنة الاستلام بعد حسم الغرامات او قيمة المخالفات الطفيفة الى الملتزم .

بعد اجراء الاستلام المؤقت واعداد محضر بذلك يصار على اثره وفي حال مطابقة الاشغال المنفذة للمعايير والمواصفات المطلوبة الى ابلاغ الملتزم سريان مهلة تحرير كفالة حسن التنفيذ والتوقيفات العشرية مع الاحتفاظ بحقوق البلدية فيما يتعلق بمختلف احكام هذا الدفتر الشروط الخاص.

يتم اجراء الاستلام النهائي بعد مرور ستة اشهر من تاريخ اجراء الاستلام المؤقت، والتأكد من ضمان تنفيذ الاشغال وفق المواصفات المحددة بدفتر الشروط وقبل تحرير كفالة حسن التنفيذ، تحيل البلدية كامل الملف بناءً لطلب المتعهد الى لجنة الاستلام المشكلة لهذه الغاية، بحيث يصار من قبل اللجنة الى اجراء الاستلام النهائي وفق الاصول والانظمة المتبعة.



ختم وتوقيع المعارض

المادة الرابعة والعشرون : طريقة الدفع

يجري الدفع بالعملة اللبنانية على اساس كشف شهري يقدمه الملتزم لهذه الغاية في بداية الاسبوع الذي يلي تاريخ تقديم الكشف (باستثناء ايام العطل الرسمية والاعياد) على اساس كشف شهري يقدمه الملتزم لهذه الغاية، وفق ما جاء بالمادة الثانية والعشرون اعلاه، على ان لا تتجاوز قيمة المدفوعات ، وعملاً باحكام المادة 37 من قانون الشراء العام ، ما نسبته تسعة اعشار المبلغ المستحق، وبعد إقتطاع المبالغ والرسوم المتوجبة لا سيما رسم الطابع المالي وفقاً للقوانين والأصول المالية المفروضة .
يجري احتساب قيمة الاشغال المنفذة وفق السعر المقدم من قبل الملتزم بالعملة اللبنانية على اساس سعر صرف الدولار الاميركي في السوق الموازية بتاريخ تقديم الكشف.
في حال تغير هذا السعر صعوداً أو نزولاً بنسبة تزيد عن خمسة بالمئة بتاريخ الدفع، يجري إعادة احتساب كلفة الزيادات الطارئة على قيمتها صعوداً أو نزولاً ما بين تاريخ اعداد الكشف من قبل الملتزم وتاريخ الدفع بالنسبة نفسها التي تزيد عن خمسة بالمئة.

الفصل الخامس معلومات عامة

المادة الخامسة والعشرون : التخلي عن الالتزام او الغاؤه:

- 1- يجب على الملتزم ان يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه البلدية عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.
- 2- لا يحق للملتزم التخلي عن الالتزام لشخص آخر.
- 3- يمكن ان يعهد الملتزم الى متعاقد ثانوي تنفيذ جزء من العقد ضمن النسبة المسموح بها شرط ان لا تتجاوز نسبة 50% من قيمة العقد ، على ان يستحصل الملتزم على موافقة البلدية الصريحة والمكتوبة بعد دراسة أسباب التخلي على التعاقد الثانوي ، مع الاشارة الى ان مثل هذه الموافقة لا ترفع عن المتعهد ايأ من المسؤوليات المفروضة عليه بموجب هذا الالتزام.
- 4- يحق للبلدية في حال وفاة الملتزم إلغاء التلزم ، دون أن يكون لورثته حق المطالبة بأي تعويض من جراء هذا التدبير ، وفي هذه الحالة على الملتزم إعادة الأموال المدفوعة عن الفترة المتبقية من الصفقة ويتم الإحتساب على أساس النسب المئوية من قيمة الصفقة بعد حسم قيمة الفترة المنفذة من الإلتزام .
- 5- يلغى التلزم في حال التصفية القضائية والإفلاس ، وتتخذ البلدية كافة الإجراءات اللازمة عملاً باحكام البند رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام وذلك لتحصيل حقوقها المالية المستحقة عن الفترة المتبقية غير المنفذة من الصفقة أمام جميع المراجع المختصة .



رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين / قضاء كسروان
المهندس فهد خليل

المادة السادسة والعشرون: الحالات القاهرة:

إذا حالت ظروف قاهرة أو استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم دون توريد المواد وتنفيذ الاشغال المطلوبة بعد المباشرة بها وذلك ضمن المدة المحددة يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية وبالتفصيل على البلدية وتعليل المهلة الاضافية التي يطلبها وذلك قبل انتهاء المهلة المحددة، في حين يعود للبلدية الحق بالانفراد في تقدير هذه الظروف وقبولها أو رفضها ، كما وللبلدية منفردة الحق بالبت بطلب التمديد سلباً أو ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة للتمديد وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.

المادة السابعة والعشرون: تأمين العمال والاليات:

على الملتزم ان يؤمن عماله والاعمال التي يقوم بها على نفقته لدى شركة تأمين معترف بها ولديها فرع في قضاء كسروان ضد جميع الخسائر والاضرار الناجمة عن اي سبب يتعلق بالالتزام ولا تتحمل البلدية اي تعويضات أو حقوق لهم أو اي ضرر يصيبهم أو يصيب الغير اثناء قيامهم بعملهم أو بسببه مطلقاً، وتبقى التعويضات والحقوق وجميع الاعمال بصورة مطلقة على عاتق الملتزم، وعلى الملتزم ان يقدم للبلدية بواليص التأمين وايصالات الدفع.

المادة الثامنة والعشرون: احكام عامة:

- تطبق على هذه الصفقة احكام قانون الشراء العام والقوانين والانظمة المرعية الاجراء وذلك في كل ما لا يتعارض مع احكام قانون الشراء العام.
- لا يجوز للبلدية ان تقبل العارض الذي هو في حال افلاس أو في حالة صلح وقائي
- يفسخ العقد حكماً بين البلدية والملتزم الذي يعلن افلاسه أو أجرى صلحاً وقائياً على اعماله التجارية.
- تطبق احكام النكول، الانهاء، الفسخ والنتائج المترتبة وفقاً لما تنص عليه المادة 33 من قانون الشراء العام.
- إن حالات القوة القاهرة هي المنصوص عنها في القانون اللبناني دون سواها.
- في حال حصول اي خلاف لايجوز للملتزم توقيف الاشغال الجارية أو اللاحقة لاي سبب كان تحت طائلة تطبيق التدابير الجزرية المنصوص عنها في دفتر الاحكام والشروط العامة مع احتفاظ البلدية بحق فرض جزاء التأخير عند الاقتضاء.
- ان الأسعار الواردة في الكشف التقديري ولائحة الأسعار المرفقين بدفتر الشروط تتضمن القيمة المضافة TVA .
- ان المحاكم اللبنانية المختصة هي الصالحة للنظر في الدعاوى التي تترتب من جراء تنفيذ هذا الالتزام.



ختم وتوقيع العارض

المهندس فبيل

- يخضع الملتزم الى الشروط السابقة وعلاوة على ذلك يخضع في كل ما لا يناقض هذه الشروط وفي كل ما لم يرد ذكره في دفتر الشروط هذا الى:
- احكام القانون رقم 244 تاريخ 2021/7/21 وتعديلاته
 - احكام قانون المحاسبة العمومية
 - احكام دفتر الشروط العامة للأعمال المختصة بإدارة الأشغال العامة ولأحكام دفتر الشروط العامة المفروضين على متعهدي الأشغال العامة ولكافة التعديلات اللاحقة بهما والمعتبرة أجزاء متممة لهذا الدفتر وذلك في كل ما لم يؤت على ذكره في دفتر الشروط الخاص هذا.

طبرجا ، في: / /
رئيس طبرجا - كفرياسين

نبيل ناكوزي

رئيس الشروط الخاص بالشعب الرابع رقم
٢٠٢٤ تاريخ ٢٠٢٤/٥/٢٠ ص ٥/١
٩ محرم ٢٠٢٤

محافظ جبل لبنان
القائم بواجباته

قرىء وقيل بدون تحفظ
الملتزم

١٢ حزيران ٢٠٢٤

رئيس كفرياسين
المهندس نبيل خير الله ناكوزي



رئيس بلدية طبرجا - كفرياسين
المهندس نبيل خير الله ناكوزي

جدول الكميات وبيان الاسعار

مع التنزيل المئوي

١٢ ميزات ٢٠٢٤



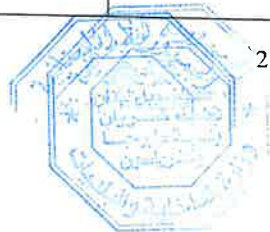
رئيس بلدية طبرجا
المهندس نبيل خير الله ناكوزي

**جدول الكميات لتلزم اشغال جدران دعم وصرف صحي وترقيع وترقيع وقص وبرش زفت
لزوم الطرقات في طبرجا - كفر ياسين بطريقة المناقصة العمومية - اتفاق اطاري - تنزيل مئوي**

الرقم	النوع	الوحدة	الكمية	السعر الافراي بالارقام بالدولار الاميري	السعر الافراي بالاحرف بالدولار الاميري	السعر الاجمالي بالارقام بالدولار الاميري
1	حفریات ترابية (Unclassified Excavation) عادية مع ترحيل الناتج الى خارج المشروع.	متر مكعب	1000	10	عشرة دولارات	10000
2	حفریات الاستعارة (Borrow Excavation) من خارج المشروع واستعمالها في الردميات اسفل الحوائط - او لمساواة قالب الطريق تحت البحص لتحضير مسطح موقع الاشغال - مع الترطيب والفرش والحدل.	متر مكعب	1000	8	ثمانية دولارات	8000
3	اشغال حفریات لتمديدات (خط المجاري الصحية - خط الكهرباء)	متر مكعب	1000	12	اثنا عشر دولار	12000
3	تكسير وازالة كافة التصاوين والحوائط وجدران الدعم (باطون مسلح - صخر او اي نوع اخر) التي تسبب خطر على السلامة العامة، ونقل الردميات الى خارج المشروع.	متر مكعب	100	12	اثنا عشر دولار	1200
4	نقل اعمدة كهرباء موجودة مع اعادة تأهيلها بالخطوط الكهربائية ووصلها بالمحطات الموجودة (توتر وسط وعالي مهما كان نوعها).	وحدة	6	4000	اربعة الاف دولار	24000

١٢ حزيران ٢٠٢٤

ختم وتوقيع العارض



27

رئيس بلدية طبرجا - كفر ياسين
المهندس نبيل خير الله ناكوزي

الرقم	النوع	الوحدة	الكمية	السعر الافرادي بالارقام بالدولار الاميركي	السعر الافرادي بالاحرف بالدولار الاميركي	السعر الاجمالي بالارقام بالدولار الاميركي
5	صب باطون ماغر تحت اساسات الباطون المسلح	متر مكعب	70	120	مئة وعشرون دولار	8400
6	خرسانة مسلحة لزوم حوائط الدعم (خشب بلايود)	متر مكعب	140	280	مائتان وثمانون	39200
7	خرسانة بالدبش لزوم حوائط الدعم. (60% باطون - 40% حجر صخر نظيف)	متر مكعب	200	120	مئة وعشرون دولار	24000
8	اشغال حوائط حجر مكرس	متر مربع	300	55	خمسة وخمسون دولار	16500
9	اشغال تلبيس حيطان موجودة او جديدة بحجر طبيعي مكرس.	متر مربع	1800	38	ثمانية وثلاثون دولار	68400
10	اشغال اقنية مسقوفة من الباطون المسلح	متر مكعب	50	220	خمسة وخمسون دولار	11000
11	تقديم وتركيب قساطل بلاستيك sn4/UPVC قطر 30 سنتم مع الحفر واعادة الطمر بعد تغليفه بالبودرة (لزوم شبكة الصرف الصحي).	متر طولي	400	55	خمسة وخمسون دولار	22000
12	تقديم وتركيب قساطل بلاستيك sn4/UPVC قطر 20 سنتم مع الحفر واعادة الطمر بعد تغليفه بالبودرة (لزوم شبكة الصرف الصحي).	متر طولي	600	40	اربعون دولار	24000

١٢ مزيات ٢٠٢٢

ختم وتوقيع المعارض



28

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين
المهندس نبيل حبيب الله ناكوري

الرقم	النوع	الوحدة	الكمية	السعر الافرادى بالارقام بالدولار الاميركي	السعر الافرادى بالاحرف بالدولار الاميركي	السعر الاجمالي بالارقام بالدولار الاميركي
13	تقديم وتركيب ريغار من الباطون المسلح قياس (قطر 1.2م-ارتفاع 2.5 م) مع غطاء وطوق من الحديد (وزن اقله 90 كلغ) مع الحفر واعادة الردم والتزفيت وتركيب سلم حديد مع رفع رقبة الريغار للمستوى المطلوب وصب باطون التوصيل.	وحدة	4	1400	الف واربعماية دولار	5600
14	اعادة تاهيل اقنية موجودة	متر طولي	30	60	ستون دولار	1800
15	تقديم بودرة لتغليف القساطل سماكة 30 سنتم	متر مكعب	200	24	اربعة وعشرون دولار	4800
16	ريغار لمياه الامطار مع شبكة الحديد والطوق	وحدة	4	1200	الف ومئتي دولار	4800
17	برش وتحضير طبقة الزفت الحالية بسماكة 3 سنتم	متر مربع	8000	2	دولاران	16000
18	نزع الزفت الموجود مع نقله خارج الورشة	متر مربع	500	12	اثنا عشر دولار	6000
19	تقديم طبقة اساس من البلوكاج (12 سنتم - 20 سنتم) الخالي من الشوائب سماكة 30 سنتم بعد الحدل	متر مكعب	300	15	خمسة عشرة دولار	4500
20	تقديم طبقة من البحص المكسر (6 سنتم) التنظيف سماكة 20 سنتم بعد الحدل	متر مكعب	400	22	اثنان وعشرون دولار	8800

١٢ حزيران ٢٠٢٢

ختم وتوقيع المعارض



29

رئيس بلدية طبرجا
المهندس نبيل خير الله ناكوزي

الرقم	النوع	الوحدة	الكمية	السعر الافراي بالارقام بالدولار الاميركي	السعر الافراي بالاحرف بالدولار الاميركي	السعر الاجمالي بالارقام بالدولار الاميركي
21	معالجة وتسوية شقالات الطريق الحالية برشة اسفلتية وفقاً للمواصفات (pass zero)	متر مربع	5000	3	ثلاثة دولارات	15000
22	طبقة الاساس (aggregate base course) من مواد مندرجة مكسرة من الاحجار	متر مربع	2000	6	ستة دولارات	12000
23	الطبقة التأسيسية البيتومينية	متر مربع	2000	1	دولار واحد	2000
24	طبقة الاولى (wearing course) بسماكة 5 سنتم بعد الحدل	متر مربع	2000	11	احد عشرة دولار	22000
25	طبقة لاصقة	متر مربع	20000	1	دولار واحد	20000
26	طبقة الثانية (wearing course) بسماكة 5 سنتم بعد الحدل	متر مربع	20000	12	اثنا عشرة دولار	240000

المجموع الاجمالي (بالاحرف) فقط: ستمائة واثنان وثلاثون الف دولار الاميركي 632000\$
نسبة التنزيل المنوي على مجمل بنود الصفقة: فقط بالمئة
قيمة الضريبة على القيمة المضافة (TVA): بالدولار الاميركي

المجموع الاجمالي (بالاحرف) للصفقة بعد التنزيل المنوي فقط: بالدولار الاميركي لا غير

قرىء وقبل بدون تحفظ
الملتزم

طبرجا ، في:
رئيس طبرجا - كفر ياسين
نبيل ناكوزي

١٢ من ٢٤
مدون الكميات بيان الامور الجاهزة لدراسة
الشروط الخاصة بالتابع للرقم ٢٤٤٦٠٠٢٤
٢٤٤٦٠٠٢٤ - ٢٤٤٦٠٠٢٤

محافظ: جيل لمان
ختم وتوقيع العارض
القاضي محمد المكاوي



رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين
المهندس نبيل ناكوزي

ملحق بالاليات والشاحنات التي يجب ان تكون مملوكة او مستأجرة من قبل الملتزم او موضوعه بتصريف الملتزم

- 1- الية برش زفت
 - 2- الية رش الزفت السائل مزودة بسخان
 - 3- الية فلش إسفلت
 - 4- شاحنة قلاب سعة 3 م³
 - 5- شاحنة قلاب سعة 18 م³
 - 6- شاحنة بيك اب لنقل العمال
 - 7- صهريج مياه سعة ١٠ م³
 - 8- جرافة Loader دولاب
 - 9- كمبرسوار
 - 10- جرافة صغيرة /2/ Scat Track.
 - 11- حادلة كاوتشوك زفت
 - 12- حادلة حديد للزفت
 - 13- الة رجراج يدوي
 - 14- حادلة حديد رجراج للبحص والدبش بقوة انضغاط تفوق الـ 20 طن
 - 15- مكنسة الية
- عدد واحد
عدد واحد
عدد واحد
عدد واحد
عدد واحد
عدد واحد
عدد واحد
عدد واحد
عدد واحد
عدد واحد
عدد واحد
عدد واحد
عدد واحد
عدد واحد
عدد واحد



ختم وتوقيع المراجع

١٢ حزيران ٢٠٢٢

رئيس البلدية طبريز بك كسروان

المهندس نبيل خير الله تاجوري



كفر ياسين

المهندس نبيل خير الله تاجوري

نموذج كتاب ضمان العرض

إسم المصرف :

العنوان :

- قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان .

إلى جانب : بلدية طبرجا - كفر ياسين
طبرجا ، شارع

الموضوع:

كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة /...../ فقط، بناءً لامر السيد وذلك للاشتراك في مناقصة عمومية - اتفاق اطاري بطريقة التنزيل المئوي لتزيم اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم من الباطون مع تلبيس صخر او حيطان من الصخر ومونسات لزوم الطرقات واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال تعبيد وترقيت وترقيع الشوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدياليت عليها لزوم الطرقات في بلدية طبرجا - كفر ياسين

إن مصرف مركزه، الممثل بالسيد الموقع عنه ادناه وذلك بصفته، وبناءً لامر السيد او السادة..... او الشركة.....

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للتقضى او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً دون اي قيد او شرط اي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (تحديد العملة و القيمة بالارقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر عنكم وموقع من قبلكم دون اي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بان كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن اي ارتباط او عقد بينكم وبين الامر السيد (او السادة..... او الشركة.....)

وبانه لا يحق لمصرفنا في اي حال من الاحوال ولا في اي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية اي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن اي حق في المناقشة او في الاعتراض قد يصدر عن السيد..... (او السادة..... او الشركة.....) او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وتلقائياً الى ان تعيدوه لنا او الى ان تبلغونا افعاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى رئيس بلدية المحمدية بذات المقدار.

بموجب كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتتخذنا لهذا موجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في المكان:

..... الصفة:

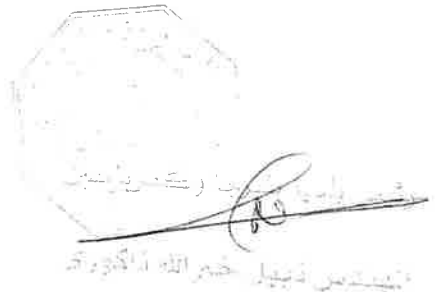
..... الاسم:

..... التوقيع:

ختم وتوقيع العارض



١٢ فبروان ٢٠١٢



تصريح / تعهد

للاشتراك في مناقصة عمومية - اتفاق اطاري بطريقة التنزيل المنوي لتلزم اعمال
خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم من الباطون مع تلبيس صخر او
حيطان من الصخر ومونسات لزوم الطرقات واعمال صرف صحي ومياه امطار
بالاضافة الى اعمال تعبيد وترقيع الشوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس
وايدىاليت عليها لزوم الطرقات في بلدية طبرجا - كفرياسين

أنا الموقع أدناه
الممثل المخول بالتوقيع عن مؤسسة / شركة:
والمتمخذ لي محل إقامة في منطقة:
حي: شارع: ملك:
رقم الهاتف: مكتب: فاكس:

أعترف بأنني إطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد ، الشروط الادارية والفنية الخاصة
للاشتراك في هذا التلزم التي تسلمت نسخة عنها.

وأصرح أنني وبعد الإطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الإدعاء بتجاهلها وعلى
تفاصيل الأعمال المطلوبة أتعهد بكافة شروط العرض المبينة فيها والتي وردت في سياق مستندات
العرض بما فيها تنفيذ جميع الأعمال المطلوبة وفقاً لأحكام هذا العقد وعلى مسؤوليتي، والتقيّد بها
وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

كما أصرح بأنني وضعت الأسعار وقبلت الأحكام المدرجة في دفتر الشروط الإدارية والفنية
الخاصة هذا أخذاً بعين الاعتبار كل الشروط ومصاعب تنفيذها في حال وجودها وكل بنود دفتر
الأحكام والشروط العامة في كل ما لم ينص عليه دفتر الشروط الخاص هذا . وألتزم بالقيام بكافة
الأشغال والأعمال المحددة مهما تعدلت الخرائط التنفيذية العائدة لمشروع اعمال خرسانية واعمال
حفر وترميم وبناء حيطان دعم من الباطون مع تلبيس صخر او حيطان من الصخر ومونسات لزوم
الطرقات واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال تعبيد وترقيع الشوارع
عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدىاليت عليها لزوم الطرقات في بلدية طبرجا - كفرياسين أو تم
زيادة الكميات المحددة المرفقة بدفتر الشروط هذا .

كما اتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه او ينتقل اليه اي مبلغ من
المال العام، وذلك لمصلحة الادارة في كل عقد من اي نوع كان، يتناول مالياً عاماً.

إن هذا التعهد هو وثيقة ملزمة لي وللشركة التي أمثلها، وعليه أوقع .

إسم الشركة:
إسم ممثل الشركة:
التاريخ:
التوقيع:

ختم وتوقيع العارض



رئيس بلدية طبرجا - كفرياسين
المهندس نبيل خي الشاذوري
١٢ جوان ٢٠١٤

نموذج كفالة حسن التنفيذ

العنوان:

إلى جانب: بلدية طبرجا - كفر ياسين
- قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان.

حيث أن (اسم الملتزم) قد أسند اليه التزام مناقصة
عمومية - اتفاق اطاري بطريقة التنزيل المئوي لتلزم اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء
حيطان دعم من الباطون مع تلبيس صخر او حيطان من الصخر ومونسات لزوم الطرقات واعمال
صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال تعبيد وترقيت وترقيع الشوارع عبر تقديم وفلس
طبقة اساس وايدىاليت عليها لزوم الطرقات في بلدية طبرجا - كفر ياسين وذلك وفقاً للشروط
والتعاقدية المحددة بدفتر الشروط الخاص الموضوع لهذه الغاية.

وحيث أنكم قد اشترطتم في العقد المذكور أن يقدم الملتزم كفالة مصرفية من مصرف معترف به
بالمبلغ المحدد أدناه كضمانة لالتزامه بموجباته الناشئة عن العقد.

وحيث أننا قد وافقنا على إعطاء الملتزم تلك الكفالة المصرفية.

لذلك نؤكد أننا الضامن والمسؤول أمامكم، نيابة عن الملتزم، لدفع أي مبلغ تطلبونه حتى حدود
..... (قيمة الكفالة بالأرقام)
ليسرة لبنانية (قيمة الكفالة بالأحرف)، ونتعهد بأن
ندفع لكم، عند أول طلب خطي تقدمونه بهذا الشأن، وبدون أي اعتراض من قبلنا، أي مبلغ أو مبالغ
حتى حدود (قيمة الكفالة) دون أي موجب لبيان أسباب هذه
المطالبة.

ويتنازل مصرفنا عن ضرورة أن تطالبوا بالدين من الملتزم قبل أن ترفعوا الطلب الخطي لجانبنا.
ونقر أيضاً بأن أي إضافات أو تعديلات في شروط العقد أو في الأعمال التي ستنفذ بموجب العقد أو
في أي من مستندات العقد، يتم الاتفاق عليها بين البلدية والملتزم، لن تعفيانا من أي من مسؤولياتنا
الناشئة عن هذه الكفالة، ونتنازل عن حق إبلاغنا بتلك الإضافات أو التعديلات.

تبقى هذه الكفالة صالحة حتى تاريخ إصدار شهادة حسن التنفيذ.

التوقيع وختم المصرف:

اسم المصرف:

التاريخ:

رئيس بلدية طبرجا - كفر ياسين

المهندس نبيل خير الله ناكودي

١٢ جوان ٢٠٢٢



مخت وترفيع المعارض

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة جبل لبنان - قائممقامية كسروان
بلدية طبرجا - كفر ياسين

تصريح النزاهة

للاشتراك في مناقصة عمومية - اتفاق اطاري بطريقة التنزيل المنوي لتلزم اعمال خرسانية واعمال حفر وترميم وبناء حيطان دعم من الباطون مع تلبيس صخر او حيطان من الصخر ومونسات لزوم الطرقات واعمال صرف صحي ومياه امطار بالاضافة الى اعمال تعبيد وترقيع وترقيع الشوارع عبر تقديم وفلش طبقة اساس وايدىاليت عليها لزوم الطرقات في بلدية طبرجا - كفر ياسين

عنوان الصفقة:.....
الجهة المتعاقدة:.....
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:.....
اسم الشركة:.....

نحن الموقعون ادناه نؤكد ما يلي:

- 1- ليس لنا او لموظفينا، او شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين ، او المستشارين، او اقاربهم، اي علاقات قد تؤدي الى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
- 2- سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول او اكتشاف تضارب في المصالح.
- 3- لم ولن نقوم، ولا اي من موظفينا، او شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين، او المستشارين، او اقاربهم، بممارسات احتيالية او فاسدة، او قسرية او معرقة في ما يخص عرضنا او اقتراحنا.
- 4- لم نقدم، ولا اي من شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين، او المستشارين، او اقاربهم، على دفع اي مبالغ للعاملين، او الشركاء، او للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، او لاي كان.

5- في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في اي صفة عمومية اياً كان موضوعها . ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يؤخذ بحققا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.

المهندس نبيل خليل خراطة رئيس بلدية طبرجا - كفر ياسين

التاريخ: / /

الختم والتوقيع

ختم وتوقيع العارض

